

قرارات

وزارة الدفاع والإنتاج الحربى

قرار رقم ١٩٧ لسنة ٢٠١٤

بشأن تأجيل تجنيد الطلبة المتحقين للدراسة

بكليات (التمريض - العلاج الطبيعى -

طب الفم والأسنان - الإدارة والعلوم المالية والاقتصادية -

الصيدلة والصناعات الدوائية)

القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون الخدمة العسكرية

والوطنية والمعدل بالقانون رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٧ لسنة ٢٠١٣ بإنشاء جامعة خاصة مصرية

تحت اسم (جامعة بدر) ويكون مقرها مدينة بدر ؛

وعلى قرار وزير الدولة للشئون الحربية رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠ بشأن الكليات والمعاهد

والمدارس التى يسرى عليها أحكام المادة (٨) من القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠

فى شأن قانون الخدمة العسكرية والوطنية ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالى رقم ٣٥٣٤ لسنة ٢٠١٤ ببدء الدراسة بمرحلة البكالوريوس

بكلية التمريض بجامعة بدر اعتباراً من العام الجامعى ٢٠١٤/٢٠١٥ ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالى رقم ٣٥٣٦ لسنة ٢٠١٤ ببدء الدراسة بمرحلة البكالوريوس

بكليات (العلاج الطبيعى - طب الفم والأسنان - الإدارة والعلوم المالية والاقتصادية)

بجامعة بدر اعتباراً من العام الجامعى ٢٠١٤/٢٠١٥ ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالى رقم ٣٩٩٦ لسنة ٢٠١٤ ببدء الدراسة بمرحلة البكالوريوس

بكلية الصيدلة والصناعات الدوائية بجامعة بدر اعتباراً من العام الجامعى ٢٠١٤/٢٠١٥ ؛

وبناءً على ما تقدمت به هيئة التنظيم والإدارة للقوات المسلحة ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يضاف البند التالى إلى الكشف رقم (١) المرفق بالقرار الوزارى رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠

المشار إليه على النحو التالى :

() جامعة بدر بمدينة بدر:

- ١ - كلية التمريض .
- ٢ - كلية العلاج الطبيعى .
- ٣ - كلية طب الفم والأسنان .
- ٤ - كلية الإدارة والعلوم المالية والاقتصادية .
- ٥ - كلية الصيدلة والصناعات الدوائية .

(المادة الثانية)

على مدير إدارة التجنيد والتعبئة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى ملحق الجريدة الرسمية (الوقائع المصرية) ، ويعمل به اعتباراً

من تاريخ نشره .

صدر بوزارة الدفاع فى ١٦ من المحرم ١٤٣٦ هجرية (الموافق ٢٠١٤/١١/٩ ميلادية) .

القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربى

الضريق أول / صدقى صبحى